

الجرح والتعديل

جعل الاستئذان من أجل البصر قال أبو محمد فقد بان صحة قول عبد الرحمن بن مهدي في علة هذا الحديث حدثنا عبد الرحمن نا صالح بن احمد بن حنبل نا على يعني بن المديني قال سمعت عبد الرحمن يعني بن مهدي يقول خالفني بن المبارك في حياة سفيان في حديث حبيب عن إبراهيم في عدة أم الولد قال ليس هو حبيب بن أبي ثابت قال عبد الرحمن فسألت سفيان عنه فقال هو حبيب بن أبي ثابت حدثنا عبد الرحمن نا صالح بن احمد بن حنبل نا على يعني بن المديني قال سمعت عبد الرحمن يعني بن مهدي وذكرت له حديث جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي عن عمر في الخطأ أخماسا يعني دية الخطأ فأنكره عبد الرحمن وقال هذا حديث عبدة قال عبد الرحمن حدثني به هشيم عن عبدة نا صالح نا على قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي قال كان السمان يعني ازهر يحدثني عن سفيان عن عيسى بن عيسى الحناط عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله في القطع قال عبد الرحمن فسألت سفيان عنه فقال عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله قال أبو محمد يعني ان الصحيح هو عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله مرسل وان والدي رواه ازهر السمان غلط حدثنا عبد الرحمن نا صالح نا على قال قلت لعبد الرحمن انهم رووا عن أبي عوانة عن قتادة عن أنس ان أبا بكر B أوصى بالخمس فأنكره عبد الرحمن وقال باطل ثم قال إنما حدثنا أبو عوانة عن قتادة